الترجيح معنا فان القول بالدخول راجح بقوه دليله وتقدم
القائلين به والترجيح انما يكون باحد هذين الامرين اما قوه
دليله فقد قدمنا في بيانها واما تقدم القائلين به فلانهم
اعيان المجتهدين وشيوخ الفقهاء كهلال وخصاف
وشمس الايمه السرخسي وقاضيخان وصاحب الذخيره وصاحب
تتمة الفتاوي وصاحب الخلاصه وفي طرف الخلاف ليس
من يدانيهم في المعارضه ويباريهم في الدرجه ومعرفه
هذا موقوف على الوقوف على طبقات الفقهاء ومراتب
المجتهدين وهو المعمده في هذا الباب كما لا يخفى على ذوي
الالباب وما انجر الى هذا الفصل واقتضى المقام
تفصيل ذلك الاصل نقول لا بد للفقيه المقلد ان يعلم
حال من يفتي بقوله ولا يغني بذلك معرفته باسمه ونسبه
ونسبته الى بلد من البلاد اذ لا يسمن من جوع ولا يغني بل يغني
معرفته بمعرفة مرتبته في الروايه والدرايه وطبقته من طبقات الفقهاء ليكون على بصيره وافيه
في التمييز بين القائلين والمتخالفين وقدره كافيه في الترجيح
بين القولين المتعارضين اعلم ان الفقهاء على سبع

طبقات الاولى طبقه المجتهدين في الشرع كالايمه الاربعه
ومن سلك مسلكهم في تاسيس قواعد الاصول واستنباط
احكام الفروع عن الادله الاربعه الكتاب والسنة والاجماع
والقياس على حسب تلك القواعد من غير تقليد لاحد لا في
الفروع ولا في الاصول والثانيه طبقه المجتهدين في المذهب
كابي يوسف ومحمد وسايراصحاب ابي حنيفة القادرين
على استخراج الاحكام عن الادله المذكوره على مقتضى القواعد
التي قررها استادهم ابو حنيفه فانهم وان خالفوه في بعض
احكام الفروع لكنهم يقلدونه في قواعد الاصول ويعتمدون
عن المعارضين في المذهب ويقارنونهم كالشافعي ونظرائه
المخالفين لابي حنيفه في الاحكام غير مقلدين له في الاصول
الثالثه طبقه المجتهدين في المسائل التي لا روايه فيها
عن صاحب المذهب كالخصاف وابي جعفر الطحاوي وابي
الحسن الكرخي وشمس الايمه الحلواني وشمس الايمه السرخسي
وفخر الاسلام البزدوي وفخر الدين قاضيخان وامثالهم
فانهم لا يقدرون على مخالفه الشيخ لا في الاصول ولا في الفروع
لكنهم يستنبطون الاحكام في المسائل التي لا نص فيها عنه

Copyright © King Saud University